



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المجلة اليومية

لأهم ما ورد في الصحف الوطنية

2021-12-07

لتزامها هذه المرة مع الانتخابات المحلية

## إرجاء انتخابات التجديد النصفى إلى بداية العام الجديد



من الأرشيف

ترجى انتخابات التجديد النصفى لأعضاء مجلس الأمة إلى مطلع العام المقبل على غير العادة حيث كانت تجرى نهاية ديسمبر كل ثلاث سنوات، وذلك لتزامنها هذه المرة والانتخابات المحلية التي جرت في 27 نوفمبر الفارط.

ويشترط القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات في مادته 109 على أن تستدعى الهيئة الناخبة لانتخاب أعضاء مجلس الأمة المنتخبين بمرسوم رئاسي خمسة وأربعون (45) يوما قبل تاريخ الاقتراع، وبحساب بسيط فإن رئيس الجمهورية لم يستدع بعد الهيئة الناخبة، وبالتالي فمن المحتمل جدا أن تجرى انتخابات التجديد النصفى للمجلس نهاية شهر يناير من العام المقبل بحساب الأجل المبينة في القانون.

فإذا أعطت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات النتائج النهائية للانتخابات المحلية يوم غد الأربعاء كما هو متوقع فإنه سيكون أمام ولاية الجمهورية 8 أيام لتنصيب كل المجالس وفقا للقانون ثم يتم انتخاب رؤسائها، وبعدها يمكن لرئيس الجمهورية استدعاء الهيئة الناخبة لانتخابات التجديد النصفى لمجلس الأمة.

ويحسب الأحكام المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس الأمة المنتخبين الواردة في المادة 107 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات " ينتخب أعضاء مجلس الأمة المنتخبون لعهدتها ست (6)

النصفى لأعضاء مجلس الأمة فقد أخلط ذلك حسابات الأحزاب السياسية والقوائم التي فازت في المحليات الأخيرة في سياق التحالفات وحرب الكواليس الجارية الآن على مستوى المجالس البلدية والولاية عبر كافة ولايات القطر الوطني، وهو ما أجل عملية تنصيب هذه المجالس إلى اليوم في غالبية الولايات.

حيث طغت حسابات مجلس الأمة على عمليات التحالف بين القوائم الفائزة، وهو ما جعل أمين عام حزب جبهة التحرير الوطني يحذر قبل يومين من تدخل المسال الفاسد في العملية.

إلياس ب

الأمة المنتخبين تتكون حسب المادة 108 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات من أعضاء المجلس الشعبي الولائي، أعضاء المجالس الشعبية البلدية للولاية. ومن هذا المنطلق فإن تحديد الهيئة الناخبة بصفة نهائية في كل ولاية يتطلب بالضرورة الفصل النهائي في الطعون الخاصة بالانتخابات المحلية ثم تنصيب المجالس بصفة رسمية وانتخاب رؤسائها، أي إثبات عضوية كل المنتخبين المحليين، قبل فسح المجال لهم للترشح لانتخابات مجلس الأمة لمن يرغب في ذلك.

و بالنظر لتزامن الانتخابات المحلية هذه المرة مع انتخابات التجديد

سنوات ويجدد نصف أعضاء مجلس الأمة المنتخبين كل (3) سنوات".

وقد كانت آخر انتخابات لتجديد أعضاء مجلس الأمة قد جرت نهاية ديسمبر من العام 2018، ما يعني أن الانتخابات المقبلة ستكون نهاية ديسمبر الجاري بحكم الأجل القانوني، لكن بما أن رئيس الجمهورية قد قرر إجراء انتخابات محلية مسيقة في 27 نوفمبر الماضي فإن هذا التاريخ سيتغير و ستؤجل انتخابات التجديد النصفى القادمة تبعا لذلك إلى نهاية يناير أو بداية فبراير المقبلين.

وكما هو معلوم فإن الهيئة الناخبة المعنية بانتخاب أعضاء مجلس

## المحاكم الإدارية ترفض الطعون في سير الانتخابات

### مرشحون لا يزالون يستجدون بمجلس الدولة

فترة دراسة ملفات المرشحين. وأشارت مصادر حزبية من الموالات، إلى رفض ما لا يقرب من مائة قضية في ولاية تيارت، منها طعون قدمها حزب جبهة التحرير الوطني، وباستثناء أحزاب محدودة، فضل "أصحاب التظلمات" التخلي عن فكرة التوجه إلى مجلس الدولة. وأفادت مصادر من حزب جبهة القوى الاشتراكية، أن الحزب سيواصل مساعيه للحصول على حقه في إعادة عد الأصوات، على أمل استرجاع حقوق المرشحين المهزومة، وخصوصا في ولايتي العاصمة وأم البواقي، حيث الفارق شائع بين الأصوات المعبر عنها والأرقام التي جاءت في المحاضر النهائية. واستفيد من مصادر في حركة "حمس"، أن مرشحين للحزب في باتنة، قرروا مواصلة إجراءات الطعن وصولا لمجلس الدولة، ومن المنتظر أن يصدر القرار في 11 من الشهر الجاري. جمال. ف

● إغلاق باب الطعون في نتائج الانتخابات المحلية، يفسح الطريق لمباشرة إجراءات تنصيب المجالس الجديدة ومباشرة المنتخبين الجدد لمهامهم في مواجهة تحديات تنموية غير مسبوقه. وحسب مصادر من أحزاب سياسية خاضت مسار الطعون في نتائج الانتخابات، فإن المحاكم الإدارية رفضت الشكاوى لـ "عدم التأسيس" القاسم المشترك فيما بينها، غالبة الأبواب أمام مساعي إعادة النظر في النتائج التي أعلنت عنها سلطة الانتخابات والمساس في نزاهة المسار الانتخابي. وأشار رئيس حزب الكرامة، محمد الداوي، في تصريح بالهاتف لـ "الخبر"، أن المحاكم الإدارية في ورقلة وسيدي بلعباس، رفضت طعون قدمها الحزب في النتائج. وعللت المحاكم الإدارية قراراتها برفض الدعاوى المرفوعة أمامها بعدم التأسيس، وهو المبرر ذاته الذي استخدم في إبطال دعاوى خلال



## إصدار مجلة خاصة بالانتخابات المحلية

وفي مقالات أخرى، سلط الضوء على أهم ما حملته قانون الانتخابات الجديد بخصوص الاستحقاقات المحلية مع رصد أهم التصريحات التي كانت قد أدلت بها شخصيات سياسية ورؤساء أحزاب غداة استدعاء رئيس الجمهورية للهيئة الناخبة. وفي سياق ذي صلة، خصص حيز من المجلة لاستعراض أبرز النقاط التي كانت محل توافق بين منسطي الحملة الانتخابية الخاصة بالاستحقاقات المذكورة، على وجه اخص ما تعلق منها بملف التنمية والاستثمار المحليين وضرورة توسيع صلاحيات المنتخبين. كما خصصت فضاءات أخرى لحوار مع الخبير في القانون الدستوري رشيد لوراري وتصريحات لاساتذة في القانون الإداري. وبغية إطلاع القارئ، بصورة أعمق حول التغييرات التي طرأت على أحكام قانوني البلدية والولاية، تم استعراض مراحل تطور هذين النصين منذ الاستقلال. وعادت المجلة للتذكير بمراحل سابقة في مسار الإصلاحات السياسية الرامية إلى إرساء أسس الجمهورية الجديدة واستكمال بناء الدولة والمؤسسات الدستورية، والتي توجت، في نهاية المطاف، بتنظيم الانتخابات المحلية. وفي هذا الصدد، خصص مقال مطول وثرى لأهم ما تضمنه التعديل الدستوري الذي كان محل استفتاء شعبي في الفاتح نوفمبر 2020، فيما تناول مقال آخر الانتخابات التشريعية التي كانت قد جرت في 12 يونيو الفارط والتي اكتست "طابعا خاصا جعل منها موعدا انتخابيا مفايرا عن سابقه، بعد أن تعهد رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون ومنذ وصوله إلى السلطة بضح دماء ووجوه جديدة لخلق طبقة سياسية مختلفة".

ق. و

الإشارة إلى ان استكمال العملية الانتخابية، عن طريق تجديد هذه المجالس، "سيسمح باستعادة الثقة بين المواطنين وممثلهم وتصحيح القصور الذي سجل (على مستواها) خلال السنوات الأخيرة". فغير 113 صفحة، تم التطرق إلى مختلف الجوانب المتصلة بهذا الموعد الانتخابي الذي يكتسي بالغ الأهمية، بحكم أن المجالس المحلية هي الهيئات الأقرب للمواطن. ففي هذا الإطار، وانطلاقا من كونه يعني بالدرجة الأولى المواطن على المستوى المحلي، خصص مقال للتنظيم الإقليمي الذي يخضع، منذ سنة 2020 لـ "إصلاح شامل"، تجسيده لأحد التزامات رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون. كما استعرض الإصدار أيضا الخطوط العريضة لاستراتيجية تطوير "مناطق الظل" البالغ عددها 15044 منطقة يقطن بها نحو 8.5 ملايين نسمة، متوقفا عند أهم القرارات المتخذة في هذا الشأن.

أصدر المركز الوطني للوثائق والصحافة والصورة والإعلام، بمناسبة انتخابات المجالس الشعبية البلدية والولائية التي جرت الأسبوع الفارط، مجلة تناولت فيها أهم الجوانب القانونية والتنظيمية المتصلة بهذه الاستحقاقات. فمن خلال هذا الإصدار المعنون بـ "الجزائر الجديدة.. الانتخابات البلدية والولائية أداة لتحقيق الأمركية والحوكمة المحلية"، تم تلخيص مراحل العملية الانتخابية التي مرت بها الاستحقاقات المحلية التي كان نظمت في 27 نوفمبر المنصرم، والتي فتحت "عهدا جديدا في تسيير الشؤون العامة"، مثلما جاء في الديباجة.

وشدد هذا الإصدار الذي جاء في ثلاث نسخ، العربية والفرنسية والأمازيغية، على أن انتخابات المجالس البلدية والولائية تشكل في الواقع "محطة جديدة في عملية بناء جزائر ديمقراطية أقرب إلى المواطن"، مع

## مخاض عسير لانتخاب الأميار الجدد

### في ظل حرب التحالفات وغموض آليات تجسيد القانون

مراعاة المصلحة الحزبية في التحالفات، بما يخدم مصالح المواطنين وفق المعطيات الخاصة بكل بلدية وولاية. من جهتها، ارتأت عدد من التشكيلات السياسية ترك الحرية في مسألة التحالفات الانتخابية إلى الديمقراطية المحلية وتقدير مؤسساتها المحلية حسب المعطيات والظروف المحيطة بكل بلدية وولاية، وذلك وفق المعايير والأولويات، في حين قررت أخرى عدم التدخل في قرارات القيادات البلدية والولائية التي لها أولوية الفصل في مسألة التحالفات الانتخابية، واتخاذ القرار الأنسب للمصلحة الحزبية خاصة وساكنة الولاية والبلدية عامة. ويتم انتخاب رئيس البلدية استنادا إلى المادة 65 من قانون البلدية حسب طبيعة النتائج التي أسفرت عليها الانتخابات

المجالس. وفي السياق، شدد الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني لضرورة وضع حد للممارسات التي وصفها بغير الأخلاقية، والتي تحدث على مستوى المجالس البلدية، حيث فتحت التحالفات، وحسب تصريحاته، الباب واسعا أمام تغلغل وعودة المال الفاسد من النافذة والوصول إلى حد شراء المقاعد، على حد تعبيره، مشددا على أنه لا يجب السماح بمثل هذه الممارسات، ومحاربتها، في سياق التوجه العام للدولة في محاربة الفساد من خلال قانون انتخاب جديد. من جهة أخرى، تقف عديد التشكيلات على ضرورة مراعاة المصلحة الحزبية في التحالفات على غرار "الأفان"، حيث وجه الأمين العام للحزب تعليمة لمنتخبي حزبه بعد إعلان النتائج، تؤكد على ضرورة

يشرع خلال الأيام القليلة القادمة ولاية الجمهورية في تنصيب المجالس الشعبية البلدية التي انتهت فيها عملية تحديد هوية رئيس البلدية، في ظل تواصل صراع وحرب التحالفات التي تفتح الباب أمام كل الاحتمالات، تقودنا إلى ولادة عسيرة لهذه المجالس.

وتعيش عدد من المجالس المنتخبة حالة من الارتباك والغموض في ظل حرب التحالفات بين الكتل المنتخبة، وكذا غياب توجيهات القيادات الحزبية، وترك حرية الحسم لمنتخبيها على المستوى المحلي، والغموض في المدة القانونية المحدد لألية التحالف، والتي اتجهت العديد من التشكيلات السياسية إلى المطالبة بتوضيحها أكثر، لوضع حد للمشاكل التي قد يواجهها المنتخبون في تشكيل هيكل

فيما توجد 409 بلدية خارج مشكل الإنسداد

## الطعون وتعثر التحالفات يؤجل تنصيب المجالس المنتخبة

• رفض أغلبية الطعون من قبل المحاكم الابتدائية لعدم التأسيس  
• الأحزاب تفضل خيار التحالفات المحلية على الوطنية

عقد بعض ولاة الجمهورية لقاءات تنسيقية مع رؤساء الدوائر الإدارية خلال اليومين الماضيين، استعداداً لتوزيع مهام تنصيب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولاية الجدد، والتي تتم في آجال 8 أيام التي تلي الإعلان عن النتائج من قبل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، مع الأخذ بعين الاعتبار دراسة الطعون وهذا في ظل الإشكاليات الجديدة التي أفرزتها عملية تعثر التحالفات بين القوائم على مستوى بعض المجالس التي لم تسجل بها أغلبية مطلقة والمقدر عددها الإجمالي بـ 1132 بلدية. في حين لم يتم تسجيل أي إشكال بـ 409 بلدية. في وقت أكدت فيه مصادر حزبية، أن أغلبية الطعون التي تقدمت بها التشكيلات تم رفضها من قبل المجالس الإدارية الابتدائية لعدم التأسيس، ما من شأنه التعجيل بعملية تنصيب المجالس الجديدة.

شريفة عابد

ينتظر أن يتولى ولاة الجمهورية ورؤساء الدوائر الانتخابية، عملية تنصيب أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولاية في الآجال القانونية المقدره بـ 8 أيام، حيث ينص القانون الجديد للبلدية في مادة 64 على "تقليص الآجال المحددة لولاية الجمهورية للاستدعاء المنتخبين الجدد لتنصيب المجلس الشعبي البلدي من 15 يوماً إلى 8 أيام". ويقوم المجلس المنصب من قبل الوالي بعدها بـ مهمة انتخاب رئيسه خلال 5 أيام التي تلي تنصيب الأعضاء، على أن تعقد الجلسة تحت رئاسة المنتخب الأكبر سناً و يتم وضع مكتب مؤقت للإشراف على استقبال الترشيدات وإعداد قوائمهم. وإذا كان تطبيق الإطار القانوني سهلاً على ولاة الجمهورية ورؤساء الدوائر الإدارية في البلديات التي تحصلت فيها التشكيلات السياسية على الأغلبية المطلقة، مثلما هو الأمر بالنسبة لـ 409 بلدية، فإن الأمر غير ذلك على مستوى 1132 بلدية، حيث تسير التحالفات بشكل سلس ومرن في عدد منها، إلا العملية تعقدت في البلديات التي تعثرت فيها التحالفات. وما عرقل عملية التنصيب

الأفغان ببجاية.

من جانبه لفت العضو القيادي بحركة البناء الوطني كمال بن خلوف، في تصريح لـ "المساء" الانتباه إلى الثغرات التي تركها قانون البلدية الجديد لمسألة انتخاب الأميار في حال عدم وجود أغلبية مطلقة.. وهو الإشكال الذي وقعت فيه العديد من الأحزاب في الميدان، كون كل تشكيلة تريد أن تظهر بمنصب رئيس البلدية في حال عدم حصولها على الأغلبية المطلقة، وعدم وجود توافق بين الأحزاب التي تحصل على أكثر من 35 بالمائة. وأضاف أن الحركة تقدمت بطعون من أجل الظفر برئاسة بعض البلديات التي تحصلت فيها على أغلبية نسبية وقدر عددها بـ 125 بلدية.

ويغض النظر عن الإشكاليات التي طرحها القانون الجديد للبلدية، فإن ترك الأحزاب الحرية للمنتخبين المحليين لإبرام تحالفات محلية، بدل اعتماد تحالفات وطنية، عقد عملية انتخاب "الأميار" أكثر، حيث لم تمكن النتائج المتفاوتة التي حازت عليها القوائم الحرة والحزبية من حسم التحالفات على المستوى الوطني، حيث تتواجد في ولايات دون أخرى. وطرح نفس الإشكال بالنسبة للمجالس الشعبية الولاية التي لم يحظ فيها أي حزب بالأغلبية المطلقة لكن بنسبة أقل، كون التحالفات تدار على أساس التعويض.. كأن يتحالف حزب مع آخر في ولاية من أجل الظفر برئاسة المجلس مقابل رئاسة المجلس في ولاية أخرى.

أكثر هو انتظار الكثير من الأحزاب السياسية للنتائج النهائية للطعون التي تقدمت بها لدى المحاكم الإدارية، حيث أكدت مصادر حزبية مختلفة لـ "المساء" (الأفغان، الأرندي وحمس) أنه تم رفض الكثير من الطعون على مستوى المحاكم الإدارية الابتدائية لعدم تأسيسها، وهو ما سيحيلها أمام الاستئناف لدى مجلس الدولة، أملاً في الظفر بمقاعد إضافية تحسم بها الفوز بالأغلبية المطلقة وبالتالي الفوز بمنصب "المير" خارج أية تحالفات. في هذا الإطار أكدت العضو القيادي في حركة مجتمع السلم، فاطمة سعدي، لـ "المساء" أن والي الشلف مثلاً، قام بعقد لقاء مع رؤساء الدوائر الإدارية أمس، استعداداً لتنصيب أعضاء المجالس المنتخبة الجديدة. وعلى العكس من ذلك لاتزال الأمور معلقة بولاية الجلفة، حيث ينتظر الوالي أن يحسم المنتخبون أمورهم عبر التحالفات بشأن الأميار لتنصيب المجالس الجديدة، مثلما أكده عضو الأمانة الوطنية للأرندي الصافي لعرايبي لـ "المساء". في المقابل تجري الأمور بولاية تيزي وزو وبجاية في الاتجاه الصحيح لصالح الـ "أفاس"، على مستوى المجلسين الولائيين، حيث قال عضو الأمانة الوطنية للحزب المكلف بالإعلام بالنيابة، وليد زنايبي، لـ "المساء" إن التنسيق يتم بطريقة جيدة بين القوائم الحرة والأفغان والأرندي، حتى يرأس الأفاس المجلس الشعبي الولائي لتيزي وزو، ونفس الجهود تتم مع

تعليمات للولاية تحدد كيفية انتخاب رؤسائها

# بلديات مهددة بالانسداد بسبب تعثر انتخاب "الأميار"

بأغلبية المقاعد في البلدية يتم تقديم المترشح للانتخاب كرئيس للمجلس الشعبي البلدي من القائمة الفائزة بالأغلبية وبالنسبة لحالات أخرى، فإنه في حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة والتي تمثل 50 بالمائة + مقعد واحد، فإنه يمكن للقائمتين الحائزتين على نسبة 35 بالمائة على الأقل من المقاعد أن تتقدم بمرشحا لرئاسة المجلس وفي حالة عدم حصول أي مترشح على الأغلبية المطلقة يتم إجراء دور ثان بين المتحصلين على المركزين الأول والثاني، وفي حال تساوي عدد الأصوات بين مرشحي الدور الثاني يعلن فائزا برئاسة المجلس الشعبي البلدي المترشح الأكبر سنا. كما أنه في حالة عدم حصول أي من القائمتين على نسبة 35 بالمائة من المقاعد، يمكن لجميع القوائم تقديم مرشح عنها وعلى أساس ذلك يتم إجراء انتخاب سري. ص. لمين

يسيل لعاب جميع التكتلات الحزبية والحررة، خاصة وأن صوت انتخابي واحد كفيل بتكريس الفوز واحراز منصب "المير"، لكون النتائج الأولية جاءت متقاربة وغير متباعدة في العديد من البلديات ولم يتمكن أي حزب من الحصول على الأغلبية والتي تمكنه من الاستحواذ على المنصب. ويشير القانون إلى أن أعضاء المجلس الشعبي البلدي يجتمعون مرة أخرى تحت رئاسة المنتخب الأكبر سنا من أجل انتخاب رئيس المجلس ويتم تشكيل مكتب مؤقت للإشراف على انتخاب الرئيس، يتشكل هذا المكتب من المنتخب الأكبر سنا إلى جانب المنتخبين الأصغر سنا، على أن يكونوا غير مترشحين لرئاسة المجلس ويستقبل المكتب المؤقت الترشيحات لانتخاب رئيس المجلس الشعبي البلدي واعداد قائمة بالمرشحين. وحدد القانون العديد من الحالات، حيث إنه في حالة فوز تشكيلة سياسية



العديد من البلديات دون أغلبية، الأمر الذي كرس التحالفات من أجل الاستحواذ على منصب رئيس المجلس الشعبي البلدي والذي أضحي

تبيين طريقة انتخاب رؤساء البلديات. وأفرزت النتائج الأولية للانتخابات المحلية طبعة نوفمبر 2021 "كوكتال" انتخابي مختلط في

المنتخبة مع بداية العهدة الانتخابية الجديدة وذلك على خلفية التصادم الذي دخل فيه المنتخبون الجدد. وأضافت المصادر أن العديد من "الأميار" ممن تمكنوا من احراز مقاعدهم بناء على القانون الجديد قاموا بتحديد النواب ورؤساء اللجان وندوبي الفروع وطلبوا التزكية من جميع المنتخبين، إلا أنهم اصطدموا بالرفض بعد أن وقف منتخبون على تحييدهم وعدم تكليفهم بأي مهام، الأمر الذي جعلهم يمتنعون عن التزكية، مطالبين بإعادة توزيع المهام. وأشارت المصادر ذاتها، إلى أن هناك رؤساء بلديات فضلوا تعيين نوابهم من القائمة الانتخابية الفائزة بشكل كلي وتعيين رؤساء اللجان ورؤساء الفروع من الأحزاب المتحالفة فيما تم إقصاء قوائم أخرى من أي تمثيل وهو الأمر الذي يهدد بالانسداد. وأصدر عدد من ولاية الجمهورية تعليمات موجهة إلى رؤساء الدوائر

لا تزال العديد من المجالس البلدية عبر الوطن في مخاض كبير من أجل تحديد رؤساء البلديات، حيث فشلت إلى حد الساعة كل محاولات استمالة طرف على حساب الطرف الآخر، الأمر الذي كرس ظاهرة التحالفات بين التشكيلات والقوائم الفائزة بالمقاعد، لكن الثابت حتى الآن أن التحالفات فشلت بدورها في تكريس التوافق بين هذه القوائم وهو ما أبى وضع العشرات من البلديات على حالها ولا تزال دون "أميار" إلى حد الساعة، رغم أن نتائج المحليات الأولية مرت عليها أكثر من 10 أيام. وحسب مصادر "البلاد"، فإن عملية توزيع مناصب رؤساء اللجان وندوبي الفروع الإدارية بالنسبة للبلديات، أدخلت أيضا العديد من المجالس البلدية التي تمخضت عن انتخابات نوفمبر 2021 في وضعية عدم تجانس بفعل فشل التحالفات. وتشير المصادر إلى أن العملية ككل فجرت العديد من المجالس



**RÉSULTATS DÉFINITIFS DES LOCALES****Tout dépendra encore des recours**

*On est toujours dans l'attente des résultats définitifs des élections locales anticipées du 27 novembre écoulé, à la lumière du sort qui sera réservé aux nombreux recours déposés.*

**M. Kebci - Alger (Le Soir)** - Les partis et autres listes indépendantes sont en attente du sort des recours qu'ils ont introduits, contestant certains des résultats provisoires des élections locales anticipées du 27 novembre dernier rendus publics mardi écoulé. Car la loi électorale accorde à toute liste de candidats aux élections des Assemblées populaires communales et de wilaya, à tout candidat et tout parti participant aux élections la possibilité de «contester les résultats provisoires devant le tribunal administratif territorialement compétent dans un délai de 48 heures qui suit la proclamation des résultats provisoires». Le tribunal administratif doit, dans ce cas, «statuer dans un délai de 5 jours francs, à compter de la date de recours».

L'article 186 de la loi électorale stipule que «le jugement du tribunal administratif est susceptible d'appel dans un délai de 3 jours francs, devant le tribunal administratif d'appel territorialement compétent, à compter de la date de notification du jugement». Un tribunal qui doit, conformément à la loi, «statuer dans un délai de 5 jours francs, à compter de la date d'introduction de l'appel». La loi électorale souligne que «l'arrêt du tribunal administratif d'appel n'est susceptible d'aucune voie de recours».

Cela dit, et en cas de recours juridictionnels, «les résultats deviennent définitifs après le prononcé du jugement», consacre ladite loi qui prévoit également que dans les

deux cas, «les résultats définitifs sont publiés par le coordinateur de la délégation de la wilaya de l'Autorité indépendante» et que «les résultats définitifs ne sont pas susceptibles de recours».

Sauf que jusqu'à hier, aucun parti ni liste indépendante, du moins ceux contactés, n'était capable de nous fournir le moindre détail à propos de cette procédure de recours. Nos interlocuteurs se contentant de déclarer «être en attente comme vous».

Ceci dit, les amendements introduits au titre des dispositions de la loi relative à la commune approuvés par l'ordonnance 21-13 du 31 août 2021, pour s'inscrire dans le cadre de leur harmonisation avec le nouveau régime électoral ont porté sur certaines dispositions. Dont l'article 64 de la même ordonnance qui prévoit ainsi que «dans les 8 jours qui suivent la proclamation définitive des résultats des élections, les élus sont conviés par le wali pour l'installation de l'Assemblée populaire communale». L'article 64 bis stipule que «dans les 5 jours qui suivent son installation et sous la présidence du doyen d'âge des élus, l'assemblée procède à l'élection du président de l'Assemblée populaire communale».

Il s'agit également, selon la même ordonnance, de «la mise en place du bureau provisoire pour superviser l'élection constitué de l'élu le plus âgé assisté des 2 plus jeunes élus. Ils ne doivent pas être candidats».

Quant à l'article 58 du code de wilaya, il stipule que «l'Assemblée populaire de wilaya se réunit sous la présidence du doyen d'âge des élus de l'Assemblée, en vue de l'élection et de l'installation de son président dans les 8 jours qui suivent la proclamation des résultats des élections. Un bureau provisoire est mis en place pour superviser l'élection, il est

constitué de l'élu le plus âgé, assisté des deux plus jeunes élus, qui ne sont pas candidats. Le bureau provisoire susvisé reçoit les candidatures à l'élection du président et établit la liste des candidatures. Ce bureau est dissout de plein droit dès la proclamation des résultats. Le procès-verbal-type relatif à l'installation du président est défini par voie réglementaire. L'article suivant du même code stipule que l'APW élit son président parmi ses membres pour le mandat électoral. Le candidat à l'élection à la présidence de l'assemblée est présenté parmi la liste ayant obtenu la majorité absolue des sièges. Dans le cas où aucune liste n'a obtenu la majorité absolue des sièges, les 2 listes ayant obtenu 35% au moins des sièges peuvent présenter un candidat. Dans le cas où aucune des listes n'a obtenu 35% au moins des sièges, toutes les listes peuvent présenter chacune un candidat. L'élection a lieu à bulletin secret. Est déclaré président de l'Assemblée populaire de wilaya le candidat ayant obtenu la majorité absolue des voix. Si aucun candidat n'obtient la majorité absolue des voix, un deuxième tour a lieu entre les deux candidats ayant été classés premier et deuxième. Est déclaré élu le candidat ayant obtenu la majorité des voix. En cas d'égalité des suffrages, est déclaré élu le candidat le plus âgé.

Et dans les 8 jours qui suivent son installation, le président de l'APW choisit, selon l'article 62, ses vice-présidents parmi les membres, qu'il soumet à l'approbation, à la majorité absolue de l'Assemblée, dont le nombre ne saurait excéder : 2 pour les Assemblées populaires de wilaya de 35 à 39 élus ; 3 pour les Assemblées populaires de wilaya de 43 à 47 élus ; 6 pour les Assemblées populaires de wilaya de 51 à 55 élus.

**M. K.**



LES ASSEMBLÉES LOCALES TOUJOURS EN ATTENTE D'INSTALLATION

# Le ministère de l'Intérieur tente de débloquer la situation

Plus d'une semaine après l'annonce officielle des résultats des élections locales, la quasi-totalité des collectivités locales reste sans assemblée. Et pour cause, les tractations entre les différentes listes semblent s'éterniser.

Dans la plupart des assemblées locales, le jeu des alliances se poursuit. A de rares exceptions, les majorités peinent à se dégager. Dans certaines wilayas, le sort des APW est quasiment scellé, mais ce n'est visiblement pas le cas pour les APC. Le ministère de l'Intérieur a donc dû intervenir pour tenter de désamorcer la crise qui commente à poindre.

Ainsi, selon des sources concordantes, une circulaire a été envoyée par le ministère de l'Intérieur aux autorités locales pour rappeler que les candidats de chaque liste doivent être ceux qui ont obtenu le plus de voix lors du scrutin du 27 novembre dernier. Dans les états-majors des partis politiques, on tente de trouver la parade. Pour beaucoup, les alliances doivent se faire d'abord au niveau local, et non au niveau central. C'est ce qu'a affirmé Abou El-Fadhl Baâdji, le secrétaire général du FLN, lors d'une conférence de presse animée, dimanche dernier, à Alger.

Il a indiqué avoir laissé le choix aux militants de contracter des al-



Yahia magha/Liberte

susceptibles de présider une assemblée. Or, ce plafond n'est que rarement dépassé. Dans certains cas, les blocages viennent de l'intérieur même des partis politiques ou des listes indépendantes, puisque plusieurs élus postulent pour prendre le même poste de responsabilité.

Une situation qui complique la situation de blocages provoqués par les résultats des élections locales. C'est le cas à Tizi Ouzou et à Béjaïa où le FFS a réussi à s'allier à deux listes indépendantes pour garder les rênes de l'Assemblée de wilaya. Mais la situation est plus compliquée dans les APC, y compris au sein du chef-lieu de wilaya où aucune majorité n'est encore dégagée.

C'est également le cas d'autres wilayas à l'instar de Jijel et de Mascara où les formations politiques et les listes indépendantes tentent vainement de s'allier pour désigner des présidents d'APC ou d'APW.

À Alger où la plupart des assemblées sont morcelées, seules quelques APC ont désormais des présidents, comme Oued Koriche ou Ain Benian. Pour les autres communes et l'APW, l'horizon

me une source proche du Mouvement de la société pour la paix (MSP). En attendant de pouvoir constituer des assemblées élues, beaucoup mettent en cause la nouvelle loi électorale.

Le texte, pris par ordonnance présidentielle, ne reconnaît plus le système de "tête de liste" comme ce fut le cas lors des précédentes

politiques agissent en fonction d'intérêts matériels. Le secrétaire général du FLN a dénoncé lui-même l'achat de sièges dans des assemblées élues. Une pratique confirmée par d'autres sources partisans.

En effet, des élus n'hésitent pas à monnayer leur soutien à un groupe politique en contrepartie de

également par le FFS. "Nous avons demandé à nos militants de discuter directement avec d'autres élus", a assuré Walid Zanabi, chargé de communication de ce parti, qui a ajouté que la direction du parti n'a donné qu'une seule consigne : se retirer de la course pour éviter des blocages éventuels. Si certains partis politiques privilégient les al-